



## تقرير حول الرقابة المالية

على بلدية منزل بورقيبة للسنة المالية 2017

في إطار برنامج التنمية الحضرية والحكومة المحلية

أحدثت بلدية منزل بورقيبة (في ما يلي البلدية) بمقتضى الأمر العلي المؤرخ في 11 مارس 1905 وتبلغ مساحتها 1.772 هكتارا. كما يبلغ عدد سكانها حسب التعداد العام للسكان والسكنى لسنة 2014 ما مجموعه 54.536 نسمة ويبلغ عدد المساكن بها 16.028 مسكنا.

وقد تولت دائرة المحاسبات في نطاق الصالحيات المخولة لها بالقانون عدد 8 لسنة 1968 المؤرخ في 8 مارس 1968 والمتصل بتنظيمها<sup>1</sup> وفي إطار اتفاقية القرض المبرمة بين الدولة التونسية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير والتي تهدف إلى تمويل "برنامج التنمية الحضرية والحكومة المحلية" إنجاز رقابة مالية على حسابات بلدية منزل بورقيبة بالنسبة إلى سنة 2017 قصد التحقق من إحكام إعداد الحساب المالي وصحة البيانات المسجلة به ومصدقته ومن مدى قدرة البلدية على تعبئة الموارد المتاحة لها وشرعية تأدية نفقاتها.

وتم تقديم الحساب المالي لسنة 2017 والوثائق المدعمة له إلى كتابة دائرة المحاسبات بتاريخ 06 جوان 2018 وأجابت البلدية على الاستبيان الموجه لها خلال شهر نوفمبر 2017. وإضافة إلى الأعمال المستندية شملت البلدية زيارات ميدانية.

وبحسب المؤشرات المعتمدة من قبل صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية فإنّ مؤشر الاستقلالية المالية للبلدية<sup>2</sup> (69,81%) لم يتجاوز المعيار المرجعي (<70%) المعتمد من قبل الصندوق. أمّا مؤشر القدرة على الأدخار<sup>3</sup> فكان دون المعيار المرجعي (<20%) حيث لم يتجاوز نسبة 9,81% ومثل وزن نفقات التأجير<sup>4</sup> ما نسبته 55,30% من نفقات العنوان الأول وتجاوز بذلك المعيار المرجعي (%55).

وباستثناء ما يتعلق ببقيا الاستخلاصات خلصت الأعمال الرقابية إلى عدم وجود اخلالات جوهيرية في عمليات القبض والصرف المنجزة بعنوان السنة المالية 2017 من شأنها أن تمس بمصداقية البيانات المضمنة بالحساب المالي للسنة المعنية

وقد أسفرت المهمة الرقابية عن ملاحظات تعلّقت خاصة بتحصيل الموارد وتأدية النفقات وهي مجالات تتطلّب مزيد الحرص من قبل البلدية لتحسين تعبئة مواردها والتحكم الأفضل في نفقاتها وإضفاء مزيد الشفافية على الحسابات.

<sup>1</sup> كما تم تنقيحه وإنماه بالنصوص اللاحقة.

<sup>2</sup> (موارد العنوان الأول-المناب من المال المشتركة-منحة التسيير) /موارد العنوان الأول.

<sup>3</sup> الأدخار الخام /موارد العنوان الأول.

<sup>4</sup> كتلة الأجور/نفقات العنوان الأول.

## I. الموارد

### 1- تحليل هيكلة الموارد

#### 1-1 موارد العنوان الأول

بلغت موارد العنوان الأول للبلدية خلال سنة 2017 ما جملته 4,788 م.د. وهي تتكون من المداخيل الجبائية الاعتيادية ومن المداخيل الجبائية غير الاعتيادية.

وبخصوص المداخيل الجبائية الاعتيادية التي بلغت 2,659 م.د في سنة 2017، فهي تتألف أساساً من المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة بما قدره 1,557 م.د ومعاليم إشغال الملك العمومي البلدي واستلزم المرافق العمومية فيه بما قدره 385,208 أ.د. ومداخيل الموجبات والرخص الإدارية والمعاليم مقابل إسداء خدمات بما قدره 712,137 أ.د. ومداخيل جبائية اعтикаدية أخرى بما قدره 4,805 أ.د أي ما يمثل تبعاً 32,52 % و 14,87 % و 8,04 % و 0,10 % من جملة موارد العنوان الأول. ويبرز الجدول الموالي تفصيل ذلك:

أصناف المداخيل	المبلغ بالدينار	النسبة %
الجزء الأول: المداخيل الجبائية الاعتيادية		
المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة	1.557.151,679	32,52
مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزم المرافق العمومية فيه	385.208,240	8,04
مداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات	712.137,673	14,87
مداخيل جبائية اعтикаدية أخرى	4.805,325	0,10
جملة الجزء الأول	2.659.302,917	55,53
الجزء الثاني: المداخيل غير الجبائية الاعتيادية		
مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية	338.228,560	7,06
المداخيل المالية الاعتيادية	1.790.936,442	37,40
جملة الجزء الثاني	2.129.165,002	44,46
جملة موارد العنوان الأول	4.788.467,919	100,00

وتمثل المعاليم على العقارات والأنشطة أهم عناصر المداخيل الجبائية الاعتيادية في سنة 2017، وتتوزع بعنوان المعلوم على العقارات المبنية (154,696 أ.د) والمعلوم على الأراضي غير المبنية (31,229 أ.د) وبعنوان المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية (994,028 أ.د) والمبلغ المحول من صندوق التعاون بين الجماعات المحلية (372,962 أ.د) والمعلوم على النزل (4,237 أ.د) أي ما يمثل تبعاً 9,93 % و 2,01 % و 23,95 % و 63,84 % و 0,27 %. ويبرز الجدول الموالي تفصيل ذلك:

النسبة %	المبلغ بالدينار	المعاليم على العقارات والأنشطة
9,93	154.696,537	المعلوم على العقارات المبنية
2,01	31.228,650	المعلوم على الأراضي غير المبنية
63,84	994.028,419	المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية
23,95	372.960,525	المبلغ المحول من صندوق التعاون بين الجماعات المحلية
0,27	4.237,548	المعلوم على النزل
100,00	1.557.151,679	المجموع

## 2-1 موارد العنوان الثاني

تشمل موارد العنوان الثاني الموارد الخاصة للبلدية وموارد الاقتراض والموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة وذلك على التوالي بنسب 72,39% و 27,21% و 0,40%. ويبرز الجدول التالي تفصيل ذلك:

النسبة (%)	المبلغ بالدينار	الجزء
72,39	2.220.283,180	الموارد الخاصة للبلدية
27,21	834.646,210	موارد الاقتراض
0,40	12.324,610	الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة
100,00	3.067.254,000	جملة موارد العنوان الثاني

وتمثل منح التجهيز حوالي 40% من جملة الموارد الخاصة للبلدية خلال سنة 2017 ويبرز الجدول الموالي هيكلة هذه الموارد:

النسبة (%)	المبلغ بالدينار	الصنف
39,98	887.606,562	منح التجهيز
60,02	1.332.676,618	مدخرات وموارد مختلفة
100,00	2.220.283,180	جملة الموارد الخاصة للبلدية

## 2- إعداد جداول التحصيل وتوظيف المعاليم

أوجبت أحكام الفصل 14 و 17 مكرر من مجلة الجباية المحلية ومنشور وزير الداخلية عدد 19 المؤرخ في 28 مارس 2002 والمتعلق بتنمية الموارد البلدية إدراج جملة من البيانات الأساسية ضمن جداول تحصيل المعاليم الموظفة على العقارات قصد تيسير إجراءات استخلاص المعاليم المستوجبة وضمان نجاعتها. إلا أن هذه الجداول تفتقر لعديد البيانات الأساسية على غرار رقم بطاقة التعريف الوطنية وتاريخ تسليمها وعنوان المطالب بالأداء مما أدى إلى عرقلة إجراءات التتبع التي تولى المحاسب القيام بها حال دون استيفاء أعمال التبليغ قصد تحصيل المعاليم المثقلة وذلك بالنسبة إلى عديد الفصول.

وقد بلغت قيمة المبالغ المثلثة بعنوان المعلوم على العقارات المبنية بجدول التحصيل لسنة 2017 ما قيمته 398,233 دينار شملت 16,076 فصلاً مدرجاً أي بمعدل ناهز 25 ديناً للعقار الواحد وهي قيمة منخفضة ولا تعكس مساحات العقارات وعدد الخدمات الفعلية المتوفرة بالمنطقة البلدية مما لا يضمن شمولية المعاليم المثلثة وإمكانات التعبئة المتاحة للبلدية.

وفي نفس السياق، تولت البلدية بمقتضى جداول تحصيل تكميلية إضافة 97 عقاراً مبنياً بمبلغ إجمالي 4,243,450 ديناراً أي بمعدل بلغ 44,800 ديناراً بالنسبة إلى الفصل الواحد متعدزاً بذلك نفس المعدل بجدول التحصيل (24,770 دينار) أي بنسبة 80,86 % ويفسر ذلك أساساً بتفعيل البلدية لآلية المعاينة الميدانية للعقارات المضافة المتاحة بالفصل 4 من مجلة الجباية المحلية والتي تمكّنها من احتساب المعلوم حسب العناصر الفعلية من قيس المساحة المغطاة وتوظيف عدد الخدمات المنتفع بها مما يساعد على ضمان شمولية عمليات توظيف المعاليم وصحتها.

وعلى صعيد آخر، ولئن حرصت البلدية على تفعيل الإجراء القانوني المنصوص عليه بالفصل 13 من المجلة من خلال مطالبة المتنفعين بالإدلاء بشهادته إبراء من القابض البلدي بمناسبة إسداء خدمات التعريف بالإمضاء على عقود الرهون العقارية وعقود كراء أو استغلال وقرارات المصادقة على التقسيمات ورخص البناء ورخص الربط بال شبكات مما مكن من تنمية الموارد، فإنها لم تتول متابعة إعلانات إشهار مطالب تسجيل العقارات الصادرة بالرائد الرسمي قصد التثبت من إدراجها بجدول التحصيل وتوظيف المعاليم المستحقة لها مما لا يساعد على استغلال الطاقة الجبائية المتاحة وضمان شمولية توظيف المعاليم الراجعة لها.

كما لم تحرص البلدية على توظيف المعلوم على اللوحات واللافتات الإشهارية والعلامات على واجهات المحلات المعدة للتجارة والصناعة والمهن المختلفة. وتتجدر الإشارة إلى أنه لا تتوفر جداول متابعة محينة حول المطالبين بدفع المعلوم بالمنطقة البلدية. كما أنه وحسب قائمة المستغلين للملك العام في هذا الغرض والبيانات المتوفرة لدى البلدية سنة 2016 لوحظ أن هذه الأخيرة تتوفّر على إمكانات تعبئة موارد بما قيمته 4,791,500 دينار سنوياً ما زالت غير مستغلة.

وزيادة عما سبق، ما زال توظيف بعض المعاليم ضعيفاً ودون النسق المأمول ولا يعكس الإمكانيات المتاحة على غرار معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام الموظف على وقوف عربات نقل الأشخاص ونقل البضائع إذ لم تحصل البلدية سوى مبلغاً ضئيلاً لم يتعد 547,500 دينار سنة 2017. فضلاً عن ذلك، فإن التقديرات المدرجة بالميزانية وبالبالغة 100 دينار بعنوان هذا المعلوم لا تعكس الإمكانيات المتاحة فعلياً.

وعلى غرار ما سبق، لم تسع البلدية إلى توظيف بعض المعاليم المرخص فيها بمقتضى الأمر عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016<sup>5</sup> مما فوت عليها تعبئة موارد لتمويل ميزانيتها، على غرار معلوم رخص الطريق العام لتعاطي بعض المهن ومعاليم رخص نصب آلات توزيع الوقود في الطريق العام ومساهمة المالكين الأجروار في نفقات الأشغال الأولية والإصلاحات الكبرى المتعلقة بالطرق خاصة وأن البلدية بصدق إنجاز مشاريع بكلفة جملية تقدر بنحو 678 أ.د. علما أنه لم يتم إدراج تقديرات بخصوص هذه المعاليم صلب ميزانية سنة 2017.

وقد حثّ منشور وزير الداخلية عدد 19 لسنة 2002 سالف الذكر البلديات على ضرورة إجراء إحصاء للعقارات المخصصة لممارسة نشاط تجاري أو صناعي أو مهني وإدراج البيانات بخصوصها على غرار عنوان المحل والمعرف الجبائي للمستغل أو رقم بطاقة التعريف الوطنية والمساحة المغطاة والخدمات المنتفع بها وإعداد جدول مراقبة بعنوان الحد الأدنى يعتمد لإجراء المقاربة بين القوائم التفصيلية للمبالغ المحصلة من المطالبين للتأكد من تحصيل الحد الأدنى للمعلوم وضمان تعبئة الموارد المستحقة لها. لم تقم البلدية بتحيين البيانات المضمنة بهذا الجدول مما يحول دون إمكانية التأكد من شمولية المعاليم المحصلة الراجعة لها والموظفة على المؤسسات المتواجدة بالمنطقة البلدية خاصة أن جميع المقاييس بهذا العنوان خلال سنة 2017 تمت بواسطة أدوات استخلاص وقتية.

وتتجدر الإشارة إلى أنه حسب السجل الوطني للمؤسسات الصادر سنة 2014 توجد بالمنطقة البلدية 4.470 مؤسسة مقابل 2.139 فصول مرسمة بجدول مراقبة الحد الأدنى للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية أي ما يمثل نحو 48% من العدد الفعلي للمؤسسات المنتسبة بالمنطقة البلدية. وتدعى البلدية إلى تحيين جدول مراقبة الحد الأدنى للمعلوم المذكور بما يضمن حسن متابعته واستغلالها لكافة الإمكانيات المتاحة لها بهذا العنوان.

### 3- التصرف في الأموال

بلغت المداخيل المحققة بعنوان كراء العقارات واستلزم الأسوق 1.215,204 أ.د. أي ما يعادل 29,12 % من جملة المداخيل الجبائية وغير الجبائية المنجزة في سنة 2017. وفيما يلي أهم البيانات في شأنها:

<sup>5</sup> المتعلق بضبط تعريفة المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها.

بيان المداخل	بقياً الاستخلاص إلى 31-12-2016	التنقيبات السنوية	المقابض المنجزة	بقياً الاستخلاص إلى 31-12-(د)
كراء العقارات	969.972,142	510.036,525	338.228,560	1.141.780,107
استنلام الأسواق	245.232,040	264.257,000	264.257,000	245.232,040
المجموع	1.215.204,182	774.293,525	602.485,560	1.387.012,147

المصدر: الحساب المالي

ولم يتم تفعيل التوصيات الواردة بالتقرير السابق للرقابة المالية المنجز سنة 2016 عبر استغلال الإمكانية المتاحة لمراجعة معينات الكراء المنصوص عليها بالقانون عدد 37 لسنة 1977<sup>6</sup> وبنشرور وزير الداخلية عدد 6 بتاريخ 17 فيفري 2004 حول توسيع المحلات. من ذلك تعود معينات كراء 33 محل تجاري إلى أكثر من عشر سنوات ما زالت دون مراجعة. كما لم يتضمن 37 عقدا منها وعقد توسيع محل سكني فصلا يتيح تطبيق نسبة الزيادة السنوية المحددة بـ 5% على غرار باقي العقود الأخرى مما أدى إلى تجميد معينات الكراء وهو ما حال دون تنمية الموارد المالية للبلدية. وبين الجدول المواري أمثلة عن ذلك:

معين الكراء الشهري (د)	تاريخ بداية سريان العقد
67,1	1996/01/03
10,400	1987/03/17
50	1986/01/01
200	2006/04/03
64,575	1994/09/10
22	1988/06/01
13,200	1996/03/25
11,55	1987/01/01
57,750	1996/01/01
27,720	1984/01/01

وفي ظلّ غياب متابعة لإعلانات التفويت في الأصول التجارية الصادرة بالرائد الرسمي للإعلانات القانونية الشرعية والعدلية أنّ البلدية لم تقدم اعتراضا طبقا لأحكام الفصل 193 من المجلة التجارية، الذي حدد عشرين يوما للدائنين للاعتراض، عند بيع بعض متسبغي المحلات التجارية للأصول التجارية الراجعة لهم مما يفوت علما فرصة استخلاص معينات متخلدة بذمتهم. وفيما يلي بعض الحالات:

<sup>6</sup> يتعلق بتنظيم العلاقات بين المسؤولين والمتسبغين فيما يخص تجديد كراء العقارات أو المحلات ذات الاستعمال التجاري أو الصناعي أو المستعملة في الحرف.

بيان محل	تاريخ سريان عقد التسويغ	تاريخ إحالة الأصل التجاري	الثمن (د)	مبلغ الديون المثلثة غير المحصلة في 31/12/2017 حسب القائمة في بقايا الاستخلاص المرفقة بالحساب المالي (د)
محل بسوق الطاهر صفر	1986/01/01	هبة في 21/03/2017	2.000	405
محل كانن بنهج المنجي سليم	2008/01/01	تنازل في 28/02/2017	-	1.555,124

وتوصي دائرة المحاسبات إلى ضرورة تضمين عقود التسويغ التي سيتم إبرامها مستقبلاً فصلاً يشترط على مالك الأصل التجاري الاستظهار بشهادة من مصالح البلدية بخصوص خلاص كافة معينات الكراء قبل بيع الأصل وذلك حفاظاً على مستحقاتها المالية.

#### 4- استخلاص المعاليم

بقايا الاستخلاص بالدينار بتاريخ 31 ديسمبر (د)		نسبة الاستخلاص (%)		الاستخلاصات (د)	المجموع	التثقيفات (د)	بقايا الاستخلاص بتاريخ 31 ديسمبر 2016 (د)	المعاليم
2017	2015	2017	2015					
3.345.787,255	2.884.367,681	4,42	6	154.696,537	3.500.483,792	403.020,300	3.097.463,492	المعلوم على العقارات المبنية
724.995,910	504.691,656	4,13	4,78	31.228,650	756.224,560	178.250,293	577.974,267	المعلوم على الأراضي غير المبنية
4.070.783,165	3.389.059,340	4,37	5,83	185.925,187	4.256.708,352	581.270,593	3.675.437,759	المجموع

وتم الوقوف على ضعف نسب تحصيل المعاليم على العقارات خلال سنة 2017 مثلاً يبرز من الجدول السابق، وترتبط ذلك بضعف نسب الاستخلاص وتراجعها مقارنة بسنة 2015 تفاقم حجم بقايا الاستخلاص بعنوان المعلومين المذكورين حيث بلغ في موافاة سنة 2017 ما قدره 4,071 م.د أي بنسبة ارتفاع بلغت 20%. كما سجلت نسبة تحصيل المعلوم على العقارات المبنية انخفاضاً من 6% إلى 4,42%، ويعزى ذلك بالأساس إلى اقتصار أعمال التتبع على المرحلة الرضائية وعدم اتخاذ أية إجراءات في شأن الأراضي غير المبنية. ويحصل الجدول الموالي لأعمال التتبع المنجزة بعنوان سنة 2017:

المعاليم	عدد الفصول (1)	عدد الإعلامات (2)	نسبة تغطية (1)/(2) (%)	عدد الإنذارات	عدد العقل التنفيذية	عدد الاعتراضات الإدارية
المعلوم على العقارات المبنية	4.014	16.067	25,00	604	-	-
المعلوم على الأراضي غير المبنية	1.402	لا شيء				

المصدر: الاستبيان

علاوة على ذلك، تبيّن ضعف عدد الإعلامات الموجّهة من قبل المحاسب والتي شملت 25% فحسب من الفصول المدرجة بجداؤل التحصيل بالنسبة إلى للعقارات المبنية في حين غطّت 27% منها بعنوان تصرف 2015. كما اقتصرت أعمال التتبع الجبرية على توجيهه عدد 604 مستخرج من جدول تحصيل بالنسبة إلى الديون المثقلة بعنوان المعلوم على العقارات المبنية في غياب تفعيل لإجراءات التتبع الجبرية على غرار الاعتراضات الإدارية والعقل مما يضاعف مخاطر سقوط الديون بالتقادم.

من جانب آخر، ولئن شمّن محكمة المحاسبات مواصلة البلدية خلال سنٍي 2017 و2018 تفعيل الإجراءات القانونية عبر رفع قضايا ضد المتسوغين المتلذدين عن الخلاص، فإن الوضع يتطلّب مزيد من الحرص للحصول على نسخ من الأحكام الصادرة ومتابعة إجراءات تنفيذها لاسترجاع المخالفات ورفع قضايا في أداء الدين ضد المتسوغين المعنيين لاستخلاص الديون. وحسب لبيانات المتوفّرة لدى مصلحة الشؤون القانونية أن البلدية لم تتحصل بعد على النسخ التنفيذية للأحكام في شأن بعض الحالات وإشكالات في التنفيذ في حالات أخرى:

ملاحظات	تاريخ الحصول على الحكم	الديون (د)
العدل المنفذ تلدد في تنفيذ الحكم	2012/07/04	5.990,376
العدل المنفذ تلدد في تنفيذ الحكم ورفض إرجاع الملف للبلدية	2012/02/22	930,796
العدل المنفذ تلدد في تنفيذ الحكم	2012/01/18	7.546,731
لم تتحصل البلدية على النسخة التنفيذية للحكم	2016/08/24	20.007,356
لم تتحصل البلدية على النسخة التنفيذية للحكم	2016/11/23	6.843,300
لم تتحصل البلدية على النسخة التنفيذية للحكم	2016/01/27	10.588,925
إشكال في تنفيذ الحكم	2016/05/11	6.853,299
إشكال في تنفيذ الحكم	2016/11/23	6.143,300
إشكال في تنفيذ الحكم حيث أن العقار ملك للدولة وليس ملكاً بلدياً	2014/03/31	66.407,067

بالإضافة إلى ذلك، لم تشمل إجراءات التقاضي لم تشمل المتسوغين بالرغم من عدم تسديدهم للديون المتخلدة بذمتهم لفائدة البلدية. وذلك على غرار الحالات التالية:

الفترة (سنة)	قيمة الديون (د)
6	4.283,400
11	3.767,920
غير متوفر	4.391,088
غير متوفر	5.893,101
9	7.764,770

غير متوفر	3.485,250
4	6.100,120
3	4.980,868
4	9.679,487
7	9.923,898
غير متوفر	8.102,947
11	10.072,765
10	5.785,320
6	9.928,925
غير متوفر	8.000,827
غير متوفر	9.703,375

ومازالت ديون مدرجة ضمن بقایا الاستخلاص بقيمة تعادل 233 أ.د متخلدة بذمة 48 متسوغا لمحالت تجارية بسوق الهادي شاكر الذي كانت تتصرف فيه البلدية. علما بأنه صدر في شأنه حكم بات وأصبح ملكا خاصا وتبعا لذلك لم تعد للبلدية الصفة القانونية للمطالبة بمعينات الكراء مقابل الاستغلال والدين لم يعد ثابتا مما يتطلب طلب الاستشارة القانونية وفي صورة استحالة الاستخلاص عرض الموضوع على أنظار المجلس البلدي واستصدار قرار لطرحه من بقایا الاستخلاص وتطهير الحساب المالي.

وكذلك الشأن بخصوص ديون بمبلغ إجمالي 123 أ.د متخلدة بذمة بعض الشركات صدرت بخصوصها أحكام بالإفلاس ومازالت بالرغم من ذلك مدرجة ضمن بقایا الاستخلاص.

ولم يواصل القابض إجراءات التتبع ضد أحد مستلزمي الأسواق متخلد بذمته دين بقيمة 169,5 أ.د بعنوان لزمه الأسواق لسنة 2014 تم استصدار بطاقة إلزام في شأنه بتاريخ 13 جانفي 2015 مما يستدعي الحرص على استيفاء إجراءات الاستخلاص المتاحة على غرار الاعتراضات والعقل على الحسابات البنكية للمعنى بالأمر.

وعلى صعيد آخر، تفيد البيانات المتوفرة لدى مصلحة التراثيب والشؤون الاقتصادية بعنوان سنة 2017 بالنسبة إلى المعلوم الإشغال الوقتي للطريق العام من طرف أصحاب المقاهي أن 74 مقهى تتيح إمكانيات توظيف سنوية في حدود 19.938 دينار<sup>7</sup> أي 59.745 دينارا للفترة 2013-2015 لم يتمّ منها تحصيل سوى مبلغ 24 أ.د أي 40 % من المعاليم المستوجبة. بالإضافة إلى ذلك، دأبت البلدية على عدم إصدار قرارات إشغال وقتى للطريق العام لفائدة أصحاب المقاهي إلا في حالة تلقي طلب من أحدهم وهو ما يعد مخالفة لأحكام الفصلين 68 و85 من مجلة الجباية المحلية التي تقتضي

<sup>7</sup> تم احتسابه على أساس الحد الأدنى للمعلوم 0,150 دللمتر المربع حسب الأمر 1428 لسنة 1997 المؤرخ في 13 جويلية 1998 المتعلق بضبط تعريفة المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها.

باستخلاص المعاليم قبل تسليم الرخصة التي تمثل إذن الاستخلاص والسنن القانوني لإثبات الديون المتخلدة بذمة شاغلي الملك العام.

أما فيما يتعلق برخص الأكشاك بلغت المعاليم غير مستخلصة بعنوان الفترة 2013-2015 بقيمتها 20.596,250 دينار لم يتم اتخاذ الإجراءات اللازمة في شأنها. والبلدية مدعوة إلى الحرص على تحصيلها لتدعيم مواردها.

وبخصوص معلوم الإجازة المستوجب طبقاً لأحكام الفصلين 61 و62 من مجلة الجباية المحلية على محلات بيع المشروبات ويستخلص لدى قابض المالية في حدود 90% لفائدة البلدية، فقد تبين عدم شمولية القائمة المعدّة من قبل مصلحة التراخيص والشؤون الاقتصادية والتي تضم 75 مقهى فحسب أي ما يعادل معاليم سنوية لا تقل عن (1.875 دينار<sup>8</sup>) في حين أن قائمة المطالبين بالأداء الناشطين المتحصل عليها من قبل مصالح المراقبة الجبائية تضم 130 مقهى من الصنف الأول أي ما يعادل معاليم سنوية مستحقة للبلدية في حدود (2.925 د) ولم يتبيّن من فحص الحساب المالي تسجيل موارد بعنوان معلوم الإجازة.

وقد أوجبت أحكام الفصل 265 من مجلة المحاسبة العمومية ونشر وزير الداخلية عدد 6 لسنة 1999 على أمر الصرف توجيه وثائق استخلاص المداخيل البلدية إلى القابض قصد استكمال إجراءات تثقيله حتى يتسمى القيام بأعمال التتبع في شأنها، إلا أنه إلى غاية مواف 2017 مازلت التراخيص المتعلقة باللافتات الإشهارية المركزة بالمنطقة البلدية المبرمة مع 9 مؤسسات بمبلغ إجمالي قدره 6.824,6 د غير مثقلة بحساب قابض البلدية. وكذلك الشأن بالنسبة إلى المعاليم غير المستخلصة بعنوان سنوي 2016 و2017 والبالغة 5.212,6 د.

وأسفر فحص الحساب المالي والوثائق المرفقة عن وجود أرصدة بمبلغ 24 أد. تم قيدها ضمن الإيداعات المختلفة ترجع إلى سنوات 2015 وما قبل لم تتم تسويتها إلى غاية 31 ديسمبر 2017. وتدعى البلدية إلى التنسيق مع القابض قصد تسوية الأرصدة قصد التعرف على مصدر المبالغ واستكمال إجراءات إعداد سندات الاستخلاص وثيقها طبقاً للإجراءات المنصوص عليها بالذكر العامة عدد 65<sup>9</sup> بتاريخ 26 جوان 2013.

<sup>8</sup> تم احتسابه على أساس سنوي لمحلات بيع مشروبات من الصنف الأول أي ما يعادل 25 ديناً سنوياً طبق للأمر عدد 434 لسنة 1997.

<sup>9</sup> الصادرة عن الإدارة العامة للمحاسبة العمومية والاستخلاص حول تسوية الإيداعات المؤمنة بالعمليات خرج الميزانية.

## II. النفقات

### 1- تحليل هيكلة النفقات

بلغت نفقات العنوان الأول نحو 3,810 م.د وتمثل نفقات التأجير العمومي ووسائل المصالح حوالي 86 % منها.  
ويبرز الجدول الموالي هيكلة نفقات العنوان الأول المنجزة بعنوان سنة 2017:

المصاريف المأمورة		البيان	الفصل
النسبة	المبلغ بالدينار		
العنوان الأول : نفقات العنوان الأول			
الجزء الأول : نفقات التصرف			
القسم الأول : التأجير العمومي			
0,02	720,000	المنح المخولة لأعضاء المجلس البلدي	01.100
55,28	2.106.593,533	تأجير الأعوان القارين	01.101
55,30	2.107.313,533	مجموع القسم الأول	
القسم الثاني: وسائل المصالح			
26,53	1.010.953,022	نفقات تسهيل المصالح العمومية المحلية	02.201
4,01	152.793,150	مصاريف استغلال وصيانة التجهيزات العمومية	02.202
30,54	1.163.746,172	مجموع القسم الثاني	
القسم الثالث : التدخل العمومي			
4,59	175.019,468	تدخلات في الميدان الاجتماعي	03.202
1,59	60.750,000	المساهمة لفائدة الودادية بعنوان تذاكر الأكل للأعوان	03.304
2,65	101.000,000	تدخلات في ميادين الثقافة والشباب والطفولة	03.305
8,83	336.769,468	مجموع القسم الثالث	
94,68	3.607.829,173	جملة الجزء الأول	
الجزء الثاني : فوائد الدين			
القسم الخامس : فوائد الدين			
5,32	202.736,712	فوائد الدين الداخلي	05.500
5,32	202.736,712	مجموع القسم الخامس	
5,32	202.736,712	جملة الجزء الثاني	
100,00	3.810.565,885	جملة نفقات العنوان الأول	

أما نفقات العنوان الثاني فقد بلغت 1,755 م.د تتوزع بين الاستثمارات المباشرة وتسديد أصل الدين في حدود على التوالي 1,503 م.د و 251,679 أ.د أي ما يمثل 85,66 % و 14,34 % من جملة نفقات التنمية. ويبرز الجدول الموالي نفقات العنوان الثاني المنجزة خلال سنة 2017:

المصاريف المأمور بها		البيان	الفصل		
النسبة	المبلغ بالدينار				
العنوان الثاني : نفقات العنوان الثاني					
الجزء الثالث : نفقات التنمية					
القسم السادس : الاستثمارات المباشرة					
1,09	19.152,000		06.600		
13,96	244.975,695	البنيات الإدارية: إحداث وتوسيعة وتهيئة	06.603		
0,32	5.619,300	البرامج والتجهيزات الإعلامية	06.605		
6,17	108.279,000	معدات وتجهيزات	06.606		
4,46	78.304,500	وسائل النقل	06.608		
0,42	7.430,000	التطهير	06.612		
30,66	538.091,085	الطرق والمسالك	06.613		
1,70	29.884,000	المساحات الخضراء ومسالك المدن	06.615		
13,18	231.242,743	بناء وتهيئة التجهيزات الجماعية للثقافة والشباب والرياضة والطفولة	06.616		
13,70	240.348,433	بناء وتهيئة المنشآت ذات الصبغة الاقتصادية	06.617		
85,66	1.503.326,756	مجموع القسم السادس			
85,66	1.503.326,756	جملة الجزء الثالث			
الجزء الرابع : تسديد أصل الدين					
القسم العاشر: تسديد أصل الدين					
14,34	251.679,172	تسديد أصل الدين الداخلي	10.950		
14,34	251.679,172	مجموع القسم العاشر			
14,34	251.679,172	جملة الجزء الرابع			
100,00	1.755.005,928	جملة نفقات الجزأين الثالث والرابع			
الجزء الخامس : النفقات المسددة من الاعتمادات المحالة					
0,00	0,000	جملة الجزء الخامس			
100,00	1.755.005,928	جملة نفقات العنوان الثاني			

وتمثل النفقات المنجزة بخصوص العنوانين الأول والثاني على التوالي 105,24 % و 79,26 % من الاعتمادات النهائية المرسمة بالميزانية. ويبرز الجدول المواري تفصيل ذلك:

المبلغ بالدينار	البيان
	نفقات العنوان الأول
4.550.000,000	التقديرات
4.788.467,919	الإنجازات
105,24	نسبة الإنجاز (%)
	نفقات العنوان الثاني
3.870.000,000	التقديرات
3.067.254,000	الإنجازات
79,26	نسبة الإنجاز (%)

#### ١- نفقات العنوان الثاني

أفضى فحص وثائق الصرف وعينة من ملفات الصفقات المبرمة سنة 2017 إلى الوقوف على جملة من النتائج.

##### أ- إجراءات إعداد الصفقات وإبرامها

أسفر فحص ملفصفقة المتعلقة بمشروع المستودع البلدي موضوع طلب العروض عدد 2017/01 عن الملاحظات التالية:

أوجبت مقتضيات نفس الفصل 8 من كراس الشروط الإدارية الخاصة على المقاولين المشاركين ضرورة وضع على ذمة الحضيره مساح ضمن الإطار الفني مع إرفاق عقد شغل ساري المفعول صلب العرض. وقد تبين خلافاً لذلك أن عرض المقاول الفائز بالصفقة لم يضم من بين الفريق مساح بل قدم رئيس المقاولة (ذات طبيعية) سيرته الذاتية ضمن الفريق الفني المطلوب باعتباره متحصل على شهادة مساح. فضلاً عن ذلك، نص كراس الشروط<sup>10</sup> الملحق لقرار وزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية<sup>11</sup> المؤرخ في 18 أوت 2008 من بين شروط ممارسة نشاط المقاولة العامة "ب 0 صنف 2" ضرورة توفر فنيين ساميين من بين الإمكانيات البشرية للمقاولة وهو ما لا يتوفّر لدى المقاولة الفائزة بالصفقة حسب البيانات المضمنة بنسخة كراس الشروط ممارسة النشاط الواردة صلب الوثائق الإدارية للعرض.

<sup>10</sup> ضبط الأنشطة والاختصاصات والأصناف والجذود القصوى الموافقة لها والتي يمكن لمقاولات البناء والأشغال العمومية الحصول فيها على المصادقة وكذلك الإمكانيات البشرية والمادية الواجب توفيرها لدى هذه المقاولات.

<sup>11</sup> يتعلق بضبط الأنشطة والاختصاصات والأصناف والجذود القصوى الموافقة لها والتي يمكن لمقاولات البناء والأشغال العمومية الحصول فيها على المصادقة وكذلك الإمكانيات البشرية والمادية الواجب توفيرها لدى هذه المقاولات.

وتجدر الإشارة، إلى توفر كافة الشروط المنصوص عليها ضمن قرار التجهيز آنف الذكر بخصوص الإمكانيات البشرية ضمن العرض الثاني المقبول فنياً. وكان يتعين طبقاً لما جاء بالفصل 8 من إقصاء العرض الفائز.

وقد كان حريّ بالبلدية الثبت من صحة الوثائق المطلوبة عند فتح الظروف لتفادي قبول عروض غير مطابقة للشروط الفنية المطلوبة بكراسات شروط الصفقة.

وخلالاً لأحكام الفصل 56 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المنظم للصفقات العمومية تبين غياب ضمن الوثائق الإدارية الواجب إرفاقها للعرض النظير من السجل التجاري حيث لم سواه صلب كراس الشروط الإدارية الخاصة أو إعلان طلب العروض الصادر بتاريخ 27/05/2017 التنصيص على هذه الوثيقة.

وزيادة عمّا سبق، مگن فحص كراسات الشروط أن البلدية قامت بتوزيع الطلبات موضوع الصفقة إلى ثلاثة أقساط (أشغال التهيئة والشبكات المختلفة- الكهرباء والحماية من الحرائق - التجهيز الصحي) وكان يتعين على البلدية عملاً بمقتضيات الفصل 16 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 آنف الذكر تقسيم الصفقة إلى ثلاثة أقساط وترك الإمكانية للمشاركيين عند تقديم عروضهم إلى اللجوء إلى المناولة بالنسبة للأقساط غير المؤهلين فيها. وقد ترتب عن هذا الوضع منح كافة الصفقة بجميع مكوناتها لمقاولات لا تتوفر فيها الشروط المطلوبة بقرار وزير التجهيز المؤرخ في 18/08/2008 آنف الذكر فيما يخص قسطي الكهرباء والحماية من الحرائق والتجهيز الصحي مما لا يمكن البلدية من الضمانات الفنية لحسن تنفيذ الطلبات موضوع الصفقة.

ولم يتم إرفاق بعض أوامر الصرف بالوثائق المثبتة للنفقات المنصوص عليها بالتعليمات العامة لوزير المالية عدد 2 المؤرخة في 15/11/1996 على غرار الأمر عدد 5 بتاريخ 04/05/2017 المتعلق بقسط على الحساب (صفقة مشروع تنوير الملعب البلدي).

وسجّل تأخير في إجراءات إبرام بعض الصفقات مقارنة بالأجال المنصوص عليها ضمن المخططين التقديريين لإبرام الصفقات لسنة 2017 مثلما يتبيّن من الجدول الموالي:

تاريخ الإذن في الشروع بإنجاز الأشغال		تاريخ الإعلان عن المنافسة		موضوع الصفقة	مرجع طلب العروض
الفعلي	المخطط التقديرى	الفعلي	حسب المخطط التقديرى		
2017/11/10	2017/05/19	2017/07/03	2017/03/15	تعبيد الطرق	2017/01
2017/11/01	2017/06/15	2017/05/27	2017/02/10	تهيئة وتوسيع المستودع البلدى	2017/02

وتم تقديم وثيقة الضمان النهائي من قبل بعض الفائزين بالصفقات بتأخير مقارنة بالأجال المضبوطة بعشرين (20) يوما طبقا للفصل 76 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 وبمقتضيات كراس الشروط الإدارية الخاصة بلغ 52 يوما بالنسبة إلى مشروع هيئة وتوسيع المستودع البلدى (طلب عروض 2017/02) وقد تم إمضاء العقد والشروع في التنفيذ بتاريخ 2017/10/09 في حين لم يتم تقديم وثيقة الضمان النهائي إلا في 2017/12/20 مما يعرض البلدية إلى مخاطر في صورة عدم إيفاء المقاول بتعهداته.

#### ب- خلاص الصفقات وختامها

أوجب الفصل 104 من الأمر المنظم للصفقات العمومية ضرورة عرض ملفات الختم النهائي على لجنة مراقبة الصفقات في أجل أقصاه 90 يوما ابتداء من تاريخ استلام للطلبات موضوع الصفقة. وخلافا لذلك لوحظ تأخير هام في عرض بعض الملفات على أنظار اللجنة البلدية لمراقبة الصفقات وفي ما يلي بعض الحالات:

التأخير (يوم)	تاريخ انعقاد لجنة الصفقات	تاريخ الاستلام النهائي	موضوع الصفقة	مرجع طلب العروض
752	2017/03/22	2014/12/01	أشغال هيئة الملعب البلدي بمنزل بورقيبة	2011/09
61	2017/03/31	2016/10/31	أشغال تنوير الملعب البلدي	2014/03
73	2017/03/31	2016/10/19	أشغال هيئة القاعة الرياضية	2014/01
80	2017/01/20	2016/08/03	أشغال هيئة وتعبيد الطرق	2013/06

ومن جانب آخر، سُجّل تأخير في إصدار الأوامر بالصرف لخلاص مستحقات بعض المزودين مقارنة بالأجل المحدد بثلاثين (30) يوم المنصوص عليه بكراس الشروط الإدارية الخاصة مما يجعل البلدية عرضة لدفع غرامات التأخير. وفي ما يلي أمثلة لذلك:

مدة التأخير (باليوم)	مراجعة الأمر بالصرف			القسط أو الفاتورة			موضوع	تحميل بالميزانية
	المبلغ بالدينار	التاريخ	العدد	المبلغ بالدينار	تاريخ الفاتورة معينة الاستحقاق	الرقم		
140	8.861,380	2017/10/11	5	9.598,400	2017/04/24	3	دراسة مراجعة مثال الهيئة العمرانية	0001.06600
45	827.200	2017/07/31	4	896	2017/05/17	P2017050 16gcct/f	مراقبة فنية لمشروع إعادة تعشيب الملعب الرئيسي لكرة القدم	0020.06600
28	5.416,435	2017/10/19	1	5.619,3	2017/08/22	/2017 0095	برامج وتجهيزات إعلامية مختلفة	0020.06605

وتدعى البلدية إلى الحرص على خلاص مستحقات أصحاب الصفقات في إبانها.

لم ترد على الدائرة إجابة إلى حدود 31 ديسمبر 2018 تاريخ نشر هذا التقرير.